كالسلاطين في كتبه نهيه عم عن ان ينقش احد على نقش خاتمه واما الذي فصه من فضة فهو الذي [illegible]
بحيانته فقد اخرج الدار قطني في الافراد من حديث سلمة بن عكرمة بن يحيى بن ابيه قال انا صنعت
للنبي عم خاتما لم يشركني فيه احد نقشت فيه محمد رسول الله وكان اتخذه قبل اذ النبي ثم قالوا [illegible]
واما ما اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل انه اخرج لهم خاتما وزعم ان رسول الله عم
كان يلبسه فيه تمثال اسد قال معمر فغسله بعض اصحابنا وشربه ففيه مع ارساله ضعف لان ابن عقيل مختلف
في الاحتجاج به اذا انفرد فكيف اذا خالف وعلى تقدير ثبوته فلعله لبسه قبل النهي والله سبحانه اعلم قال
في شرعة الاسلام التختم بالعقيق والفضة سنة قال شارحه ينبغي ان يعلم ان التختم بالعقيق قيل لم
يكن حجرا وهو المختار عند ابي حنيفة وقيل يجوز التختم بالعقيق لانه عم قال تختموا بالعقيق فانه مبارك
وليس بحجر كذا في شرح الوقاية وكلام صاحب الشرعة على هذا القول ولكن ينبغي ان يعلم ان العبرة بالحلقة
لا بالفص حتى يجوز ان يكون الفص من الحجر والحلقة من الفضة ولكن لو [illegible] ويكره لغير القضاة
والسلاطين فمن كان بغير ذي الحكومة احب يكون زينة محضة بخلاف الحكام لانهم يحتاجون الى الختم في الاحكام
حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا معاذ بن هشام حدثني وفي نسخة قال حدثني ابي عن قتادة عن انس بن مالك قال
لما اراد رسول الله عم ارجعنا رجع من الحديبية ان يكتب بالمكاتيب فيها الدعوة الى الله ورسلها الى العجم اي عظماءهم
وملوكهم وفي رواية البخاري ولا الروم ان العجم [illegible] لكن قد يخالف بما بعده بحسب [illegible] قيل له ان العجم
قيل قائل ذلك من العجم وقيل من القريش ويؤيده ما في مرسل طاوس عند ابن سعد ان قريشا هم الذين قالوا
ذلك للنبي عم لكن لا منع في الجمع لا يقبلون اي لا يعتمدون الا كتابا عليه خاتم بالفتح ويكسر اي وضع عليه خاتم
وقيل فيه حذف مضاف اي عليه نقش خاتم وسبب عدم اعتمادهم له عدم الثقة بما فيه او انه ترك منه شعار تعظيمهم
وهو الختم او الاشعار بان ما يعرض عليهم ينبغي ان لا يطلع عليه غيرهم كذا ذكره ابن حجر والاظهر ان الختم الذي شعارهم
ويكون سببا لعدم اطلاع غيرهم وهو ختم الورق وهو لا يلائم اصطناع الخاتم اللهم الا ان يقال المراد مع
الجمع بينهما فاصطنع خاتما اي اراد ان يصنع له قال ميرك وروي [illegible] ان يصنع ويضرب كما يقال انتقش
اذا سال ان يكتب كذا في الفائق كانه وفي نسخة فكاني انظر الى بياضه اي بياض الخاتم لانه كان من فضة وقيل

وقيل ارادته كمال اتقانه بهذا الخبر فكانه يخبر عن مشاهدة في كفه ظاهره وانه من باطن [illegible]
في القاموس الكف اليد او الى الكوع حدثنا محمد بن يحيى اخبرنا وفي نسخة انبانا محمد بن عبد الله الانصاري
اي ابن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري اخرج حديثه الستة وليس بهذا الاسم نسخة [illegible]
هذا وثانيهم ابو جده مطلقا وثالثهم ابو جده زيادة قال حدثني ابي يعني عبد الله بن المثنى صدوق كثير الغلط
اخرج حديثه البخاري والترمذي وابن ماجه عن ثمامة بضم المثلثة ابن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري
اخرج حديثه الستة عن انس بن مالك قال كان نقش خاتم النبي عم محمد سطر جبر كان محذوف ويؤيده رواية
البخاري كان نقش الخاتم ثلثة اسطر محمد سطر مبتدأ وخبره ورسول بالرفع بالتنوين على الحكاية ويجوز التنوين
مع الاعراب لانه مبتدأ خبره سطر والله بالرفع والجر على ما سبق سطر هذا حل الحنفي وضعف العصام وقال
التقدير كان لولا نقش خاتم رسول الله عم نقش محمد لانه يحتاج في تصحيح الى القول محمد وقع على الحكاية
خبر كان او يمع انه اسم كان هكذا والمقدم خبره ولا يخفى تكلف بعده والاحسن ملاحظة الربط بعد العطف
وكل هذا تعسف نشأ بتقدير الاول فتأمل وتبعه ابن حجر لكن قصر في العبارة حيث قال محمد خبر كان على
الحكاية او اسمها ونقش هو الخبر فانه بظاهره يخالف رواية الحديث وكذا قوله او نقش نقش محمد مع انه
لا يصح حمله الا بالتكلف السابق فالاولى قوله سطر خبر مبتدأ محذوف اي هذه السطور الثلاث ولا يخفى ان هذه
الجمل كلها في موضع نصب بتقدير انها خبر كان قال ميرك ظاهره انه لم يكن فيه زيادة على ذلك لكن اخرج ابو الشيخ
في اخلاق النبي عم من رواية عرعرة بن البرند عن عزرة بن ثابت عن ثمامة عن انس قال كان فص خاتم النبي عم
حبشيا مكتوبا عليه لا اله الا الله محمد رسول الله وعرعرة ضعفه ابن المديني فزيادته هذه شاذة وكذا ما
رواه ابن سعد من مرسل ابن سيرين بزيادة بسم الله محمد رسول الله شاذة ايضا ولم يتابع عليه قال وقد
ورد من مرسل طاوس والحسن البصري وابراهيم النخعي وسالم بن ابي الجعد وغيرهم ليس فيه زيادة على محمد رسول الله
اقول مع ان زيادة الثقة مقبولة فيحمل هذا الحديث على الاقتصار وبيان ما به الامتياز
من تخصيصه اسمه او يبنى على تعدد الخواتيم كما سبق بيانه وبه يحصل الجمع بين الروايات فهو خير طعن على الاحد
من الرواة ثم قال ميرك وظاهره ايضا انه كان على هذا الترتيب لكن لم يكن فيه على السياق العادي فانه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)